مجلة العلوم التربوية والدراسات الإنسانية

ISSN: 2617-5908

مدى ممارسة مربيات رياض الأطفال لحقوق الطفل في المدارس الحكومية بأمانة العاصمة صنعاء-اليمن(*)

إعداد

د/ جبريل عزي حميد البريهي
الأستاذ المساعد بقسم رياض الأطفال
كلية التربية- جامعة تعز

*)- تاريخ تسليم البحث٢٠١٩/٩/١٣م تاريخ قبوله للنشر ٢٠١٩/١١/٧م.

مستخلص البحث

يهدف هذا البحث إلى التعرف على مستوى ممارسة مربيات رياض الأطفال لحقوق الطفل في المدارس الحكومية بأمانة العاصمة صنعاء– باليمن، وتكونت عينة البحث من (٥٦) مربية في رياض الأطفال الحكومية، واستخدم مقياس ممارسة مربيات رياض الأطفال لحقوق الطفل لجمع البيانات من إعداد الباحث، وتوصل البحث إلى أن ممارسات مربيات رياض الأطفال لحقوق الطفل في مدارس أمانة العاصمة الحكومية صنعاء عالية جداً.

Extent To Which Nany Teachers' Adhere to the Implementation of Children' .Rights at Public Schools in Capital Secretariat in Yemen

Prepared by
Dr. Jabreel Ezzi Hameed ALBuriahi
Assistant Professor at Kindergatens Dept., Education College, Taiz .University

Abstract

This research study aims at identifying the level at which nurse teachers righ,s in governmental kindergartens in Sana, Yemen.

The study Specimen consists of (56) nurse teachers.high

eScale for mea suring nurse teachers adherence to the implement tatien of children's right, and the data collection were Prepared by the researcher.

Regardirg the results obtained, it was found that the nurse teachers , adherence to the implementation of children,s rights in thse Schools was very high.

مقدمة البحث:

تعد مرحلة رياض الأطفال مرحلة مهمة في بناء شخصية الطفل الذي يعد أساس بناء المجتمع؛ لذا فإن الاهتمام بالطفل في هذه المرحلة، وتربيته التربية السليمة يُعد ضمانًا حقيقيًا لبناء مجتمع ناجح وفعال، فالطفولة مرحلة تتشكل فيها شخصية الإنسان، وتتحدد هويته واتجاهاته، والطفولة أولى حياة الإنسان التي تبدأ من لحظة الولادة إلى حين دخول الصغير سن الرشد، مما يعني أن الطفل هو إنسان حديث العهد بالحياة، كما أن الاهتمام بالأطفال يعبر عن وعي المجتمع بأهمية تلك المرحلة العمرية، فالأطفال هم شباب الغد وقادة المستقبل، ولذلك وجدت اتفاقية حقوق الطفل التي تعد معاهدة دولية عامة عقدت في إطار الأمم المتحدة وتحتوي على حقوق الأطفال في كل بلدان العالم وتضع المعايير الأساسية للرعاية والحماية (الحميدي، ٢٠٠٨، ٤٧). لذلك أصبحت حقوق الإنسان بصفة عامة وحقوق الأطفال بصفة خاصة في السنوات الأخيرة قضية عامة ومهمة في السياسة الدولية وعلى المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية (السنهوري، ٢٠٠٥، ١٩١-١٩٢).

ونظرًا لأهمية مرحلة رياض الأطفال جاء الاهتمام بوضع التشريعات والاتفاقيات الدولية التي تلزم الدول باحترام حقوق الإنسان ولو بالحد الأدنى، ومع استمرار الاهتمام بحقوق الإنسان بدأ التركيز على حماية الفئات الإنسانية الأكثر ضعفًا والأقل حماية ورعاية من بينها الأطفال.

وعلى الرغم من إنشاء الكثير من الهيئات والمنظمات والتوقيع على الاتفاقيات وعقد المؤتمرات والندوات المتعلقة بحقوق الطفل إلا أن الأطفال في أكثر من قارة ودولة وإقليم يعانون من مشكلات عدة، حيث ذكرت المنظمة أن أكثر من مليار طفل يعانون من شكل واحد أو أكثر من الأشكال المتطرفة للحرمان من التغذية الكافية، ومياه الشرب ألآمنه ومرافق الصرف الصحي وخدمات الرعاية الصحية والمأوى والتعليم والثقافة، وعلى الرغم من الجهود الدولية المستمرة والمهتمة بحقوق الطفل في إطار الأمم المتحدة وما شهدته الدول العربية من برامج وفعاليات من أجل التعريف بحقوق الطفل إلا أنه مازال هناك العديد من الأطفال يعانون ظروفاً قاسية وغير إنسانية، وقد يعزى هذا إلى ضعف الممارسة العملية لهذه القوانين والتشريعات الخاصة بحقوق الطفل(تقرير اليونسف، ٢٠٠٦، ١٥)؛ لذا فقد ركزت هذه الدراسة على مدى ممارسات مربيات الأطفال في الروضة لحقوق الطفل في المجتمع اليمني.

وفي هذا الصدد أشارت دراسة الديري، وأنس (٢٠٠٦) إلى أن فكرة حقوق الطفل ليست ممثلة بالقدر الكافي في منهج رياض الأطفال للعام ٢٠٠٥- ٢٠٠٦م التي تم تحليلها، إذ وجد بعض القصور في تطبيق الأنشطة التي تساعد على تنمية مبادئ حقوق الطفل المتمثلة بأنشطة التعبير الحر والاهتمام بآراء الأطفال والأنشطة التي تنمي المفاهيم البيئية، وإكساب الطفل السلوك المرغوب تجاه البيئة، مما يؤثر في حق الانتماء للبيئة، كما أشارت إلى وجود فروق بين معلمات رياض الأطفال الحكومية والخاصة في مستوى ممارستهن لحق المساواة في الموقف التعليمي في اتجاه معلمات الرياض الخاصة.

وأشارت دراسة خفاجي (٢٠٠٩) إلى أنه توجد علاقة ارتباط سالبة بين حقوق الطفل في التعبير عن رأيه وحقوق الطفل في الحماية من أشكال العنف كافة والإساءة البدنية وبين حقوق الطفل في قضاء وقت فراغه وبعض سماته الشخصية.

في حين توصلت دراسة الشرجبي (٢٠٠٩) إلى أن الآباء يتمتعون بمستوى عال من الوعي بحقوق الطفل، كما أشارت إلى وجود فروق في الوعي بحقوق الطفل تبعًا لمتغير النوع (آباء وأمهات) والمستوى التعليمي والعمر.

ونظرًا لما لروضة الأطفال من أهمية وما تحققه من دور في إشباع حاجات الطفل الأساسية واكتسابه للخبرات والمهارات التي تساعده على التكيف في المراحل اللاحقة فإن مربية الأطفال في الروضة تعد عصب العملية التربوية نظرًا للدور الذي تقوم به؛ فعلى عاتقها تلقى مسؤولية تفعيل العملية التربوية برمتها، ولم يعد دورها مقتصرًا على نقل المعلومات والمعارف بل تعدى ذلك إلى تنظيم البيئة التربوية المادية والنفسية الميسرة لعملية التعلم وجعلها ممتعه وفي متناول كل طفل بما يتفق مع قدراته وحاجاته وميوله واهتماماته (مرتضى، ٢٠٠١، ٣١).

فالمربية هي التي تقوم بتربية الطفل في مرحلة الروضة وتسعى إلى تحقيق الأهداف التربوية التي يتطلبها المنهاج أو برامج رياض الأطفال مراعية الخصائص العمرية لتلك المرحلة (المخلافي، والصنعاني،٢٠٠٩، ٣٧٧).

ولقد أشارت دراسة منصور (٢٠١٣م) إلى أن معرفة معلمات رياض الأطفال بمبادئ حقوق الطفل تتمثل بالتعلم واللعب والمعاملة الكريمة، والحق في توفير رعاية صحية سليمة وعلاج مجاني، والحق في التعبير عن الرأي والحق في التغذية، وحق الطفل في الاسم والجنسية والمعاملة الحسنة والحق في بيئة صحية نظيفة وحقه في الأمن والأمان.

لذلك تعد الروضة المؤسسة الأولى التي يبدأ فيها التفاعل بين الطفل وبعض أفراد المجتمع، المتمثل بمجموعة من الممارسات التربوية التي تتم داخل هذه المؤسسة بين المربية والأطفال بهدف تزويدهم بمهارات مختلفة تساعدهم على تكامل شخصياتهم، وإبراز ميولهم الذاتية، وربطها بمجال حقوق الأطفال، وبما يجنبهم الإهمال وإساءة معاملتهم، ويحقق لهم أقصى قدر من النمو في جميع الجوانب؛ لأن حرمان الطفل من فرص النمو الطبيعي في هذه المرحلة من حياته قد تعرضه إلى قصور يصعب معالجته وتعويضه فيما بعد.

مشكلة البحث:

لا شك أن الاهتمام بحقوق الإنسان عامة، وحقوق الطفل خاصة، يعد من أهم قضايا العصر، لأن ترجمة حقوق الطفل إلى ممارسات يضمنها صدور التشريعات والقوانين وتنشئة الأطفال عليها، وجعلها جزءاً من معرفة ومتطلبات نمو الطفل في الروضة وعكسها على حياة الطفل من قبل المربية، ونظرًا لخطورة عدم معرفة المربية لتلك المتطلبات التي تشكل حجر الزاوية في الروضة، وكذلك لأن نجاح الروضة في تنمية الأطفال تنمية متكاملة يعتمد على نوعية المربيات اللاتي تعمل بها ومدى ممارستها لحقوق من تتعامل معهم لذا فإن مشكلة البحث تكمن في الإجابة عن التساؤل الرئيس التالي:

ما مستوى ممارسة مربيات رياض الأطفال لحقوق الطفل في المدارس الحكومية بأمانة العاصمة صنعاء؟

ويتفرع من السؤال الرئيس الاسئلة الفرعية الآتية:

١- ما مستوى ممارسة مربيات رياض الأطفال لحقوق الطفل في المساواة بالمواقف التعليمية في المدارس الحكومية بأمانة العاصمة صنعاء؟

٢- ما مستوى ممارسة مربيات رياض الأطفال لحقوق الطفل في التعبير عن الذات في المدارس الحكومية بأمانة العاصمة صنعاء؟

٣- ما مستوى ممارسة مربيات رياض الأطفال لحقوق الطفل في اللعب في المدارس الحكومية بأمانة العاصمة صنعاء؟

٤- ما مستوى ممارسة مربيات رياض الأطفال لحقوق الطفل في الانتماء للبيئة في المدارس الحكومية بأمانة العاصمة صنعاء؟

٥- ما مستوى ممارسة مربيات رياض الأطفال لحقوق الطفل في الحماية من الاخطار المادية في المدارس الحكومية بأمانة العاصمة صنعاء؟

٦- ما مستوى ممارسة مربيات رياض الأطفال لحقوق الطفل في المعاملة الكريمة في المدارس الحكومية بأمانة العاصمة صنعاء؟

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى الهدف الرئيس الآتي:

١-معرفة مستوى ممارسة مربيات رياض الأطفال لحقوق الطفل في المدارس الحكومية بأمانة العاصمة صنعاء.

ويتفرع من الهدف الرئيس الاهداف الفرعية الآتية:

١- معرفة مستوى ممارسة مربيات رياض الأطفال لحقوق الطفل في المساواة بالمواقف التعليمية في المدارس الحكومية بأمانة العاصمة صنعاء.

٢- معرفة مستوى ممارسة مربيات رياض الأطفال لحقوق الطفل في التعبير عن الذات في المدارس الحكومية بأمانة العاصمة صنعاء.

٣-معرفة مستوى ممارسة مربيات رياض الأطفال لحقوق الطفل في اللعب في المدارس الحكومية بأمانة العاصمة صنعاء.

٤-معرفة مستوى ممارسة مربيات رياض الأطفال لحقوق الطفل في الانتماء للبيئة في المدارس الحكومية بأمانة العاصمة صنعاء.

٥-معرفة مستوى ممارسة مربيات رياض الأطفال لحقوق الطفل في الحماية من الأخطار المادية في المدارس الحكومية بأمانة العاصمة صنعاء.

٦-معرفة مستوى ممارسة مربيات رياض الأطفال لحقوق الطفل في المعاملة الكريمة في المدارس الحكومية بأمانة العاصمة صنعاء.

أهمية البحث:

تبرز أهمية البحث الحالي في بعدين رئيسين هما:

الأهمية النظرية، وتتجلى في الآتي:

١- أهمية المرحلة التي يتناولها، وهي مرحلة الطفولة.

٢- تناول التشريعات والقوانين عن واقع حقوق الأطفال في المجتمع اليمني.

٣- يستمد البحث أهميته من الممارسات التربوية التي تتم في الروضة المرتبطة بحقوق الطفل والتي تقوم بها المربية.

الأهمية التطبيقية وتتجلى في الآتي:

١- تعريف القائمين على رعاية الأطفال بأهمية ممارسة هذه الحقوق في أطار الواقع لتحقيق مستوى أفضل من الرعاية المقدمة للأطفال.

٢- قد تفيد نتائج البحث في فهم أعمق لحقوق الطفل من قبل مربيات رياض الأطفال بغرض الوصول بالطفل إلى أقصى إمكانياته ليستفاد منها في تنمية المجتمع مستقبلاً.

٣- يمكن أن تلفت نتائج البحث نظر القائمين على مؤسسات رياض الأطفال في اليمن إلى الاهتمام بالطفل أكثر، بحيث يتم تعميم حقوق الطفل واعتماده كأهم مجال من المجالات التي يجب أن يمارسها الطفل في الروضة.

٤- يمكن الاستفادة من نتائج هذا البحث في عمل برامج تعمل على رفع مستوى الممارسة لدى مربيات رياض الأطفال بحقوق الطفل.

مصطلحات البحث:

ورد في هذا البحث عدد من المصطلحات يمكن تعريفها كما يلي:

١-الممارسة:

مارس الشيء مراساً وممارسه عالجه وزاوله، يقال مارس الأقوال والأعمال ويقال: تمرس بالشيء ومارسه احتك به وتدرب عليه (المعجم الوسيط في اللغة العربية، مجمع اللغة العربية، ب. ت، ٤٩٥).

٢-حقوق الطفل:

عرفها كل من الشرجبي (٢٠٠٥)، و(المرسومي،٢٠١٣، ٢٤٥) بأنها "ما تقرر وثبت للطفل من حقوق يلزم أن يتمتع بها (ذكراً كان أم أنثى) بغض النظر عن ظروف الزمان والمكان بموجب اتفاقية حقوق الطفل وما شرعته الشريعة الإسلامية وتهدف إلي تمكينه من الحياة الكريمة والرعاية الشاملة".

وعرفها(الطروانه، ٢٠٠٣، ٨) بأنها: "مجموعة حقوق فردية وشخصية للطفل تركز على صفة حاملها بوصفه طفلاً وإنسانًا في حاجة للرعاية والعناية".

كما عرفها جادوا (٢٠٠٢) بأنها: "تلك الحقوق التي تشمل الحقوق المعلنة في الوثائق الرسمية الوضعية، مثل حقه في الحياة وفي أن يعرف باسم حسن ويمنح جنسيه وحقه في الرعاية الصحية والاجتماعية والتربوية والتعليمية واللعب".

وعرفتها (وزارة التربية والتعليم، ٢٠٠٩، ٥٧) بأنها: مجموعة من الحقوق العامة المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي حددها الدين الإسلامي والتشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية.

وعرفها (فارع، ٢٠١٠، ٤٠) بأنها:" مجموعة الحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية والتعليمية والصحية التي ذكرت في اتفاقية حقوق الطفل، والتشريعات والقوانين اليمنية من حق كل طفل أن يحصل عليها ومن واجب المجتمع توفيرها".

واستناداً إلى ما سبق فإن الباحث يعرفها بأنها: مجموعة من الحقوق الشخصية والعامة المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتعليمية والصحية التي حددتها الاتفاقيات الدولية والتشريعات والقوانين اليمنية.

٣- مربية رياض الأطفال:

تعرف بأنها: "من تقوم بتربية الطفل في مرحلة الروضة، وتسعى إلى تحقيق الأهداف التربوية التي يتطلبها منهاج أو برنامج رياض الأطفال، مراعية الخصائص العمرية لتلك المرحلة، وتقوم بإدارة النشاط وتنظيمه في غرفة النشاط وخارجها، إضافة إلى تمتعها بمجموعة من الخصائص الشخصية والاجتماعية والتربوية التي تميزها عن غيرها من معلمات المراحل العمرية الأخرى"(مرتضى،٢٠٠١، ٣٢).

كما تعرف بأنها: "شخصية تربوية يتم اختيارها بعناية بالغة من خلال مجموعة من المعايير الخاصة بالسمات والخصائص الجسمية والعقلية والاجتماعية والأخلاقية والانفعالية المناسبة لمهنة تربية الطفل، حيث تلقت إعداداً وتدريباً تكاملياً في كليات جامعية تتولى مسؤوليات العمل التربوي في مؤسسات تربية طفل ما قبل المدرسة (إبراهيم،٢٠٠١،١٠٥).

حدود البحث:

يقتصر هذا البحث على عينة من مربيات رياض الأطفال في الرياض الحكومية في مدارس أمانة العاصمة صنعاء خلال العام الدراسي ٢٠١٧/٢٠١٨م.

الإطار النظري والدراسات السابقة:

لقد قسم الباحث هذا المبحث إلى قسمين:

١- الإطار النظري.

٢- دراسات سابقة.

اولاً: الإطار النظري:

لقد تمثل الإطار النظري بحقوق الطفل التي تم دراستها من جانبين

أ- حقوق الطفل في التشريعات والقوانين العالمية:

تظهر المراجع تاريخياً اهتمام الحكماء والفلاسفة والعلماء والأديان المختلفة برعاية الطفولة وحمايتها، غير أن الاهتمام بشكله الرسمي بدأ في العشرينيات من القرن الماضي بظهور قوانين وتشريعات لحماية حقوق الأطفال توجت بأول إعلان لحقوق الطفل عام (١٩٢٣م)، وإعلان جنيف لحقوق الطفل عام (١٩٢٤م)، واعتماد الجمعية العامة للأمم المتحدة عام (١٩٥٩م) إعلانًا عالميًا لحقوق الطفل مكوناً من

عشرة بنود تضمنت إجمالا حقوق الأطفال بالتمتع بالحماية الخاصة، والإنماء السوي في النواحي الجسمية والعقلية والخلقية والروحية والاجتماعية والتعليمية، وحمايتهم من كل أنواع القسوة والإهمال والاستغلال والتمييز العنصري أو الديني، والاتفاقية الخاصة بمكافحة التمييز في مجال التعليم عام (١٩٦٠م)، والمعاهدة الخاصة بالحقوق المدنية والسياسية عام (١٩٦٦م) (العريقي، ٢٠٠٧، ١٩١)، والمؤتمر العام لليونسكو المنعقد في باريس عام (١٩٧٤م) الذي أقر فيه دور التربية في تحقيق الإعلان العالمي لحقوق الطفل،(خليل، ٢٠٠٧،١٧)، واتفاقية حقوق الطفل (١٩٨٩م) التي أصدرتها الجمعية العامة بقرارها رقم ٤٤|٢٥ بتاريخ ٢٠ |١١|١٩٨٩م التي دخلت حيز التنفيذ في ٢|١٠|١٩٩٠م فقد أكدت الاتفاقية التي تضمنت (٥٤) مادة أربعة مبادئ رئيسة هي:

- مبدأ التميز (المادة ٢).
- مبدأ مصلحة الطفل (المادة٣).
- مبدأ الحق في الحياة والحماية والرعاية والنماء(المادة ٦).
- مبدأ المشاركة للأطفال(المادة ١٢).

وتعد هذه المبادئ الأربعة هي جوهر الاتفاقية.

وتضمنت تلك الاتفاقية الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للطفل منها ضرورة تسمية الطفل واكتسابه الجنسية في المادة (٧) منها، وعدم تسجيل الاسم إذا كان منطوياً على تحقير أو إهانة لكرامة الطفل أو منافياً للعقيدة الدينية (الحميدي، ٢٠٠٨، ١٠٧).

كما أعطت الاتفاقية الطفل:

١- حق التفكير والتعبير عن آرائه واحترام حياته الخاصة:

بموجب المواد (١٣-١٦) من اتفاقية حقوق الطفل التي نصت على أن تكفل الدول الأطراف فيها للطفل الحق في تكوين أرائه الخاصة وحقه في التعبير بحرية عن تلك الآراء في جميع الأمور التي تتعلق بالطفل وتولي آرائه الاعتبار الواجب وفقاً لسن الطفل ودرجة نضجه، كما يكون له الحق في حرية التعبير بما في ذلك طلب جميع أنواع المعلومات والأفكار وتلقيها وإذاعتها بمختلف وسائل التعبير التي يختارها وذلك زيادة على احترام حقه في حرية الفكر والوجدان والدين.

وكذلك الاعتراف بحقوق الطفل في حرية تكوين الجمعيات والاجتماع السلمي وفقًا لقوانين المنظمة وعدم التعرض غير القانوني لحياة الطفل الخاصة أو أسرته أو منزله أو مراسلاته أو المساس بشرفه وسمعته (مناع، ٢٠٠٦، ١٠٣- ١٠٥).

٢- حقه في التعليم حسب ما أورده (زهران،١٩٩٥، ٥٦- ٦٧) فقد نصت المادتين (٢٨، ٢٩) على حق الطفل بـ: (إلزامية التعليم الأساسي، وحرية التعليم، ومجانية التعليم)، علاوة على توجيه التعليم نحو غرس قيم الحرية والإنسانية وتنمية احترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية بالإضافة إلى إعداد الطفل لحياة تستشعر المسؤولية والإيجابية، وتنمية شخصيته ومواهبه وقدراته العقلية والبدنية وكذلك تنمية احترام البيئة الطبيعية والحفاظ عليها.

٣- حقه في الحماية: فقد نصت المادة(١٩) من الاتفاقية على حماية الطفل من أشكال العنف كافة أو الضرر أو الإساءة البدنية أو العقلية أو الإهمال أو الاستغلال، وألزمت الاتفاقية الدول الأعضاء باتخاذ التدابير التشريعية والإدارية والاجتماعية والتربوية الملائمة لحماية الأطفال من الاستغلال الاقتصادي، ومن أي عمل يرجح أن يكون خطرًا ويمثل إعاقة لتعليم الطفل أو يكون ضاراً بصحته أو نموه العقلي أو البدني أو الروحي أو المعنوي أو الاجتماعي(زهران،١٩٩٥، ٥٦- ٦٧).

كما ركزت الاتفاقية على حظر أسواء أشكال عمالة الأطفال والإجراءات الفورية للقضاء عليه عام (١٩٩٩م) (اتفاقية حقوق الطفل، ٢٠٠٥، ١٥).

ب- حقوق الطفل في الشريعة الإسلامية والميثاق العربي:

اهتمت الشريعة الإسلامية بالإنسان منذ أن كان نطفة قبل المرحلة الجنينية ثم اهتمت به جنيناً وطفلاً وشاباً ورجلاً مكتملاً في المجتمع، وفيما يلي بعض المبادئ التي نص عليها ميثاق الطفل العربي فيما يلي:

- تنمية الطفولة ورعايتها وصون حقوقها.
- تنمية الطفولة ورعايتها التزام ديني ووطني وإنساني.
- الأسرة نواة المجتمع وقوامه على هدى الدين والأخلاق والمواطنة.
- الالتزام بتامين الحقوق الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الطفل.
- تأكيد حق الطفل في الاسم والجنسية منذ ميلاده.
- تأكيد حق الطفل في رعاية الدولة وحمايتها له من الإهمال الجسماني والروحي.
- الأخذ بمبدأ التكامل في توفير الاحتياجات الأساسية للأطفال.
- لأخذ بالمناهج التنموية والوقائية (هلادي، ٢٠٠١، ٦٠).

ويضيف زهران (١٩٩٥، ٥٦- ٦٧) إلى ذلك أن الشريعة الإسلامية أكدت أهمية ضمان حقوق الطفل في التربية والتعليم، وهو حق لا يقل خطورة وأهمية عن غيره من الحقوق. وكيف لا وبه ومن خلاله يتم تكوين فكر الطفل وتعديل سلوكه وتنمية مهاراته وإعداده للحياة وبكل ما تعنيه من أبعاد جسمية ونفسية واجتماعية وأخلاقية وإيجابية.

وقد شملت حقوق الطفل الرئيسة ما يلي:

١- حق الطفل في الحياة: لقد أمن الإسلام الحياة للطفل من خلال إعطاء الحضانة إلى الأم، وكفل لها النفقة في أثناء حمله وبعد ولادته إلى حين اعتماده على نفسه، وأكد الإسلام أيضاً حق الطفل في الحياة بوصفه إنسانا عاجزاً وغير قادر على الدفاع عن حقه في الحياة.

٢- حق الطفل في الاسم الحسن: إن للاسم وقعاً خاصاً في نفس صاحبه، فكل إنسان يعتز ويفرح إذا كان الاسم الذي يحمله اسماً جميلاً له معنى جميلاً، ويحزن إذا كان هذا الاسم قبيحاً لأن الاسم لصيق بشخصية الإنسان إلى أن يموت (زهران، ١٩٩٥، ٥٦- ٦٧).

٣- حق الطفل في النسب: ويعني أن يكون للطفل أباً وأماً معروفين؛ لأن لهذا الحق أهمية كبيرة ينبثق عنه عدة حقوق أخرى، منها حقه في الرعاية والتربية والنفقة والميراث، لذا فإن الإسلام حدد قواعد النسب وضوابطه، وجعل الزواج الصحيح هو الطريق الشرعي والوحيد له.

٤- حق الطفل في الرضاعة: ويقصد بها تغذية الطفل من أجل الحفاظ على بقائه ونموه بشكل سليم (بودي، ٢٠٠٥، ٥٩- ٦٢).

٥- الحقوق الاجتماعية: إن الطفل بحاجة إلى الكثير من الحقوق الاجتماعية منها العدل بينه وبين أخواته وحقه في الاعتماد على النفس وحقه في وجود قدوة حسنة وحقه في اتخاذ رفقاء له من مستوى سنه (سويد، ١٩٩٤، ١٤١).

٦- الحقوق النفسية: إن الطفل بحاجة إلى تأمين الجو الأسري المناسب له، وإشباع حاجاته الأساسية وإشعاره بالأمن والاستقرار، وإكسابه الثقة بالنفس، وأن يتسم والداه بالاتزان والاستقرار والعدالة بين أطفالهم ويتميزوا بالحب والحنان (العيسوي، ١٩٩٣، ٢٨٩).

٧- حق لطفل في التربية والتعليم: ويقصد بالتربية إحداث تغيير مرغوب في الإنسان والبيئة، فالطفل بحاجة إلى التعلم وتوجيه النصح له، وتهذيب سلوكه سواء كان هذا السلوك متعلقاً بالعبادات أو العادات والتقاليد، أو حسن التصرف والكلام أو احترامه للآخرين (مجيد، ٢٠١٣، ١٨٦).

فقد أكدت الشريعة الإسلامية حق الطفل في التربية والتعليم كون ذلك يعمل على تعديل سلوك الطفل ونمو مهاراته.

ومما سبق يستخلص الباحث أن هناك اهتماماً بحقوق الطفل ورد في القوانين والمعاهدات الدولية، وفي الشريعة الإسلامية التي أكدت على أهمية حقوق الطفل في مختلف مراحله العمرية، لذا جاءت الحاجة إلى إجراء هذا البحث الذي يبحث في معرفة مدى ممارسة مربيات رياض الأطفال لحقوق الطفل في المدارس الحكومية بأمانة العاصمة صنعاء.

ثانياً: دراسات سابقة:

مما يجدر ذكره أن هناك العديد من الدراسات السابقة التي تناولت هذا المجال، فقد أجرى عبد الله (٢٠٠٣) دراسة هدفت إلى معرفة التشريعات المتعلقة بحقوق الطفل في الإسلام والاتفاقيات الدولية (دراسة مقارنة) في (نابلس- فلسطين)، وتوصلت الدراسة إلى شمولية الإسلام لكل نواحي الحياة، وأن الشريعة منحت الطفل حقوقاً قبل لادته وبعدها، كما أشارت نتائجها إلى إن الاتفاقيات أهملت بعض الحقوق المهمة للطفل، في حين أكدتها الشريعة الإسلامية مثل حقوق اللقطاء اليتامى.

وقام الديري (٢٠٠٦) بدراسة هدفت إلى الكشف عن مدى مراعاة محتوى منهج الأنشطة لرياض الأطفال في(مصر) وتكونت عينتها من(٣٠) معلمة من معلمات رياض الأطفال الحكومية والعادية والتجريبية والخاصة، واستخدمت الدراسة استمارة تحليل المحتوى لكتاب رياض الأطفال للمستوى الثاني وكتاب مرشد المعلمة وبطاقة الملاحظة لمعرفة مدى ممارسة معلمات رياض الأطفال لحقوق الطفل خلال الأنشطة المقدمة في الروضة، وتوصلت الدراسة إلى أن حقوق الطفل التي تم اختيارها هي: (حق المساواة

– المشاركة– التعبير عن الذات– التمتع باللعب– الانتماء للبيئة– الحركة– الحصول على معلومات الحماية من الأخطار المادية– المعاملة الكريمة– الأمان النفسي– حق الطفل في أن ينفتح على العالم وينشأ على حب خير الإنسان) وأنه يوجد بعض القصور في تطبيق الأنشطة التي تساعد على تنمية مبادئ حقوق الطفل هي: أنشطة التعبير الحر والاهتمام بآراء الأطفال والأنشطة التي تنمي المفاهيم البيئية وإكساب الطفل السلوك المرغوب تجاه البيئة، مما يؤثر في حق الانتماء للبيئة، كما توصلت الدراسة إلى وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين معلمات رياض الأطفال في مستوى ممارستهن لحق المساواة في الموقف التعليمي في أتجاه معلمات الرياض الخاصة.

وسعت دراسة الشرجبي (٢٠٠٩) إلى التعرف على الفروق في الوعي بحقوق الأطفال تبعاً لمتغير النوع (إباء وأمهات) والمستوى التعليمي والعمر في (اليمن)، وتكونت عينتها من (١٤٠) فرداً منهم (٧٠) أبا و(٧٠) أماً من مدينة تعز من مستويات تعليمية مختلفة، واستخدمت مقياساً للتعرف على مدى الوعي بحقوق الطفل كأداة لجمع البيانات، وتوصلت الدراسة إلى تمتع الآباء بمستوى عال من الوعي بحقوق الطفل، وعدم وجود فروق في الوعي بحقوق الطفل تبعاً لمتغير النوع (آباء وأمهات) والمستوى التعليمي والعمر.

وأجرى خفاجي (٢٠٠٩) دراسة هدفت إلى التعرف على درجة اهتمام الوالدين والمربين بالأطفال وإشباعهم لحقوقهم، وعلاقة ذلك ببعض سماتهم الشخصية، كما هدفت إلى معرفة وعي الطفل بحقوقه المتفق عليها في اتفاقية حقوق الطفل، وتكونت عينتها من (١٢٠) طفل في مرحلة ما قبل المدرسة منها(٦٠) ذكراً، (٦٠) انثى و(١٢٠) من والدي الأطفال، و(٣٠) معلمة، واستخدمت مقياس إدراك الوالدين بحقوق الطفل وبعض سماته الشخصية فيما قبل المدرسة.

ومقياس إدراك المعلمات بحقوق الطفل وبعض سماته الشخصية فيما قبل المدرسة، ومقياس إدراك الطفل لبعض حقوقه، وتوصلت الدراسة إلى وجود علاقة ارتباط سالبة بين حقوق الطفل في التعبير عن رأيه وبعض سماته الشخصية، وعلاقة ارتباط سالبة بين حقوق الطفل في الحماية من أشكال العنف كافة والإساءة البدنية وبعض سماته الشخصية، كما توصلت إلى وجود علاقة ارتباط سالبة بين حقوق الطفل في قضاء وقت فراغه وبعض سماته الشخصية.

وقام منصور(٢٠١٣) بدراسة هدفت إلى التعرف على الممارسات التربوية السائدة في الروضة والمرتبطة بحقوق الطفل ودورها في تحقيق المعايير القومية (دراسة تحليلية) في (مصر)، وتكونت عينتها من (٤٠) معلمة من معلمات رياض الأطفال، واستخدمت استبانة للتعرف على مدى وعي معلمات رياض الأطفال بمبادئ حقوق الطفل، وبطاقة ملاحظة لمعرفة مدى ممارسة طفل الروضة لحقوقه والممارسات التي توفرها المعلمة الخاصة بحقوق الطفل، وتوصلت الدراسة إلى معرفة معلمات رياض الأطفال بمبادئ حقوق الطفل: (حق الطفل في التعلم واللعب والمعاملة الكريمة والحق في توفير رعاية صحية سليمة، وعلاج مجاني، والحق في التعبير عن الرأي، والحق في التغذية، وحق الطفل في الاسم والجنسية والمعاملة الحسنة، والحق

في بيئة صحية نظيفة، وحقه في الأمن والأمان)، وأظهرت الدراسة وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين ممارسات معلمات الرياض في الحضر والريف لمبادئ حقوق الطفل لصالح معلمات الحضر.

وسعت دراسة الخفاف (٢٠١٣) إلى التعرف على مدى وعي أطفال الرياض ببعض بنود اتفاقية حقوق الطفل وفق متغيرات (جنس الطفل والتحصيل الدراسي للأب، والتحصيل الدراسي للأم) في (بغداد)، وتكونت عينتها من (١٠٠) طفل وطفلة، وتوصلت الدراسة إلى وجود وعي بالحقوق لدى أطفال العينة، عدم وجود فروق حسب متغير الدراسة:(جنس الطفل، والتحصيل الدراسي للأب، والتحصيل الدراسي للأم).

وقام (Hare ker ،2016) بدراسة هدفت إلى إجراء مقارنة بين التصورات المتعلقة بحقوق الطفل لدى معلمي مرحلة ما قبل المدرسة، وتكونت عينتها من (٨٠) معلمة ابتدائية مستقبلية، واستخدمت نموذج المسح ومقابلة شبه منتظمة لجمع البيانات، وتوصلت الدراسة إلى أن معلمي المدارس الابتدائية المحتملين ومعلمين ما قبل المدرسة لديهم مماثلة للتصورات المتعلقة بحقوق الطفل، وأن معلمي المدارس الابتدائية المحتملين ومعلمي ما قبل المدرسة ليس لديهم وعي كاف بحقوق الطفل، كما كشفت عن وجود فروق في تصورات حقوق الطفل لدى أفراد العينة لصالح معلمي المدارس الابتدائية المحتملين.

وأجرى (Faiz,Melike ،2017) دراسة هدفت إلى الكشف عن آراء المعلمين المحتملين تجاه حقوق الطفل، وتكونت عينتها من (٣٠) معلماً محتملاً ومشاركة (١٠) من معلمي أقسام تعليم ما قبل المدرسة، و(١٠) من معلمي المدارس الابتدائية، و(١٠) من معلمي الدراسات الاجتماعية، واستخدمت مقابلة منظمة وتحليلها بطريقة تحليل المحتوى لجمع البيانات، وتوصلت الدراسة إلى عدم المساواة بين الأطفال فيما يتعلق بتنفيذ حقوق الطفل في الأسرة، كما كشفت عن وجود اختلافات بين البيئات التعلمية والأسرية الاقتصادية للأطفال.

وسعت دراسة (Kiral, Bilgen, 2019) إلى الكشف عن مواقف معلمي ما قبل الخدمة تجاه حقوق الطفل، وتكونت عينتها من (٨١٨) طالبًا من كليات التربية السبع من مراحل مختلفة للعمل كمتطوعين لغرض هذه الدراسة، واستخدمت الاستبانة لجمع البيانات، وتوصلت الدراسة إلى أن مواقف معلمي ما قبل الخدمة تجاه حقوق الطفل جاءت بدرجة عالية، كما كشفت عن وجود فروق في مواقف أفراد العينة لصالح المعلمات.

وخلاصة القول من خلال استعراض الدراسات السابقة تبين ندرة الدراسات في هذا المجال وخصوصًا التي تتناول مدى ممارسة مربيات رياض الأطفال لحقوق الطفل، إلا أن الباحث قد أفاد منها في تحديد المشكلة وتساؤلاتها وأهدافها، وكتابة المقدمة والاطار النظري، وإعداد أداة البحث، وتحديد الأساليب الإحصائية المناسبة للإجابة عن أسئلته، علاوة على ذلك استفادتها في تفسير النتائج ومناقشتها، كما وقف الباحث على معرفة جوانب الاتفاق والاختلاف بين تلك الدراسات إذ تناولت معرفة(حق المساواة في الموقف التعليمي وحق التعبير عن الذات والتمتع باللعب والانتماء إلى البيئة والحماية والمعاملة الكريمة)، وقد اختلف هذا البحث مع تلك الدراسات في تناول ممارسة حق المساواة في الموقف التعليمي، وحق التعبير عن

الذات، والتمتع باللعب، والانتماء إلى البيئة، والحماية من الاخطار المادية، والمعاملة الكريمة، وهذا ما تفرد وتميز به هذا البحث.

ومن جانب آخر فإنه لم يتم العثور على أية دراسة تناولت على نحو مباشر هذا الموضوع في اليمن– في حدود علم الباحث– مما عزز القيام بهذا البحث، وبرزت الحاجة إليه.

خامسا: الوسائل الإحصائية:

المتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية– النسبة المئوية – اختبار "ت".

الإجراءات المنهجية:

اولاً: منهج البحث:

اعتمد البحث المنهج الوصفي المسحي.

ثانياً: مجتمع البحث:

تكون مجتمع البحث من مربيات أطفال الرياض الحكومية في مدارس أمانة العاصمة صنعاء والتي تتكون من عدة مديريات هي: مديريات (آزال– التحرير– الثورة– السبعين– الصافية– الوحدة – شعوب – صنعاء القديمة– معين– بني الحارث)، حيث تم تحديد حجم المجتمع المراد دراسته من خلال الرجوع إلى مكتب الإحصاء في مكتب التربية بأمانة العاصمة صنعاء للحصول على إحصائية بعدد مربيات الرياض الحكومية والذي بلغ عددها (٦٣) مربية للعام الدراسي٢٠١٦–٢٠١٧م.

ثالثاً: عينة البحث:

تكونت عينة البحث الأساسية من(٥٦) مربية موزعة على (٢٥) روضة حكومية في خمس مديريات من أمانة العاصمة هي: (السبعين– التحرير– معين– الوحدة– الثورة) تم اختيارها بطريقة قصدية للمبررات التالية:

١– محدودية رياض الأطفال الحكومية في أمانة العاصمة نظرًا لعدم الاهتمام بتعليم الأطفال في الرياض.

٢– عدم وجود تعليم الرياض ضمن السلم التعليمي العام في اليمن، حيث يتكون السلم التعليمي في اليمن من التعليم: (الأساسي– الثانوي– الجامعي).

٣– بدء الاهتمام بالتعليم برياض الأطفال في الآونة الأخيرة ويمكن توضيح ذلك كما في الجدول (١).

جدول (١) عدد رياض الأطفال الحكومية بأمانة العاصمة

م	المديرية	اسم الروضة الحكومية	عدد المربيات	ملاحظات
١	السبعين	المقبلي	٢	
		١٧ يوليو	٤	
		المعتصم	١	
		سمية	١	
		ام سليم	١	
		براعم المستقبل	١	
		الخليل ابراهيم	٢	
		عبدالكريم النزاري	١	
٢	التحرير	جمال جميل	١	
		بلقيس	٢	
٣	معين	معاذ بن جبل	٢	
		السلام	٢	
		هائل سعيد	٢	
		سالم قطن	١	
		بدر الكبرى	١	
٤	الوحدة	عبدالرحمن الداخل	٢	
		رابعة العدوية	٧	
		المعتصم	٢	
		القدس	٣	
		الشهيد السماوي	٢	
		خولة بنت الازور	٣	
٥	الثورة	الفرسان	٥	
		حليمة السعدية	٥	
		عمربن الخطاب	١	
		فاطمة الزهراء	٢	
الاجمالي	٥	٢٥	٥٦	

رابعاً: أدوات البحث:

لتحقيق هدف البحث تم بناء مقياس ممارسة مربيات الروضة لحقوق الطفل بأمانة العاصمة صنعاء من خلال الاطلاع على الأدبيات النظرية والدراسات السابقة.

١- المقياس: يتكون المقياس بصورته الأولية من(٣٠) فقرة موزعة على ستة أبعاد، وكل بعد يتكون من مجموعة من الفقرات وهي كالتالي:

بعد (حق المساواة في المواقف التعليمية) ويتكون من(٥) فقرات، وبعد (حق التعبير عن الذات) ويتكون من(٥) فقرات، وبعد (حق اللعب) ويتكون من(٤) فقرات، وبعد (حق الانتماء والبيئة) ويتكون من(٥) فقرات وبعد (حماية الطفل من الأخطار المادية) ويتكون من(٥) فقرات، وبعد (حق المعاملة الكريمة) ويتكون

من(٦) فقرات، وتم الأخذ بالتدرج الخماسي ليكرت وهي (عالية جدًا، عالية، متوسطة، بسيطة، بسيطة جدًا) وعند تصحيح المقياس اعطي الدراجات (٥، ٤، ٣، ٢، ١) على الترتيب.

وقد تم عرض المقياس على مجموعة من المحكمين في هذا المجال واعتماد نسبة اتفاق (٨٠%) للإبقاء على الفقرة أو حذفها وفي ضوء ذلك تم حذف الفقرة (٥) في البعد الأول والأخذ بملاحظتهم فيما يتعلق بصياغة بعض الفقرات وبذلك يكون المقياس مكوناً من (٢٩) فقرة، كما تم تعديل تدرج بدائل المقياس من(٣) بدائل إلى (٥) بدائل من أجل إعطاء المربية مساحة كبرى في تقدير درجة الممارسة لحقوق الطفل في المواقف التربوية والتعليمية.

٣- الخصائص السيكومترية للمقياس:

أ- صدق المقياس:

أن تقيس أداة الدراسة ما وضعت لقياسه.

١- الصدق الظاهري (صدق المحكمين):

فقد عرض المقياس على عدد من المحكمين المتخصصين في مجال الطفولة والتربية وعلم النفس، وقد بلغت نسبة الاتفاق بين المحكمين (٨٠ %).

٢- صدق الاتساق الداخلي:

تم تطبيق المقياس على عينة مكونة من (٥٦) مربية، وبعد التطبيق تم حساب الاتساق الداخلي بمعامل ارتباط بيرسون بين درجات فقرات البعد والدرجة الكلية للبعد، إضافة إلى الدرجة الكلية للمقياس والجدول(٢) يوضح ذلك، وقد تم حسابه بمعامل ارتباط بيرسون.

جدول (٢) نتائج صدق الاتساق الداخلي للفقرات باستخدام معامل ارتباط بيرسون

المجال	الفقرة	ارتباط الفقرة بالمجال	ارتباط الفقرة بالكلي
الأول	1	.566(**)	.529(**)
	2	.543(**)	.440(**)
	3	.819(**)	.582(**)
	4	.738(**)	.579(**)
الثاني	5	.677(**)	.386(**)
	6	.680(**)	.537(**)
	7	.804(**)	.558(**)
	8	.699(**)	.594(**)
	9	.572(**)	.504(**)
الثالث	10	.396(**)	.361(**)
	11	.818(**)	.483(**)
	12	.738(**)	.485(**)
	13	.643(**)	.531(**)
الرابع	14	.668(**)	.693(**)
	15	.511(**)	.564(**)
	16	.592(**)	.476(**)
	17	.735(**)	.545(**)
	18	.704(**)	.597(**)
الخامس	19	.590(**)	.498(**)
	20	.747(**)	.507(**)
	21	.601(**)	.457(**)
	22	.760(**)	.588(**)
	23	.568(**)	.379(**)
السادس	24	.636(**)	.413(**)
	25	.558(**)	.441(**)
	26	.728(**)	.386(**)
	27	.547(**)	.488(**)
	28	.564(**)	0.226(*)
	29	.643(**)	.482(**)

(**) تعني أن معامل الارتباط دال عند مستوى (٠,٠١).

(*) تعني أن معامل الارتباط دال عند مستوى (٠,٠٥).

يتضح من الجدول(٢) أن معاملات ارتباط الفقرة بالمجال تتراوح ما بين (٠,٣٩٦-٠,٨١٩) وهي دالة إحصائيًا عند مستوى (٠,٠١)، وهذا يعني أن جميع فقرات المقياس تتمتع بعلاقة ارتباطية دالة إحصائيًا مع درجات المجالات التي تنتمي إليها، وتراوحت بين جميع الفقرات والكلي ما بين (٠,٢٢٦-٠,٦٩٣) وجميعها دالة عند مستوى (٠,٠١).

وبعد هذا الإجراء يمكن القول أن المقياس تمتع بدرجة عالية من الاتساق الداخلي لفقراته، ولذلك فإن المقياس يقيس ما وضع من أجل قياسه.

جدول (٣) نتائج علاقة المجالات ببعضها وبالدرجة الكلية

المجالات	الأول	الثاني	الثالث	الرابع	الخامس	السادس	الكلي
الأول	1	.534(**)	.444(**)	.655(**)	.396(**)	.430(**)	.771(**)
الثاني	-	1	.510(**)	.406(**)	.374(**)	.588(**)	.745(**)
الثالث	-	-	1	.509(**)	.311(*)	.372(**)	.699(**)
الرابع	-	-	-	1	.699(**)	.479(**)	.860(**)
الخامس	-	-	-	-	1	.359(**)	.736(**)
السادس	-	-	-	-	-	1	.655(**)
الكلي	-	-	-	-	-	-	1

يتضح من الجدول (٣) ارتباط المجالات ببعضها وبالدرجة الكلية إذ تراوحت معاملات الارتباط بين (.311–.860) وجميعها دالة إحصائيًا عند مستوى (٠,٠١– ٠,٠٥) وهذا يعني أن المقياس يقيس ما وضع لقياسه.

ب– ثبات المقياس:

تم حساب ثبات مقياس بطريقتين، هما: الثبات بطريقة التجزئة النصفية، والثبات بطريقة ألفا كرونباخ، والجدول (٤) يبين ذلك.

جدول(٤) ثبات المقياس بطريقة الفا كرونباخ، وطريقة التجزئة النصفية

المجالات والدرجة الكلية	الثبات بطريقة ألفا كرونباخ	الثبات بطريقة التجزئة النصفية	
		معامل ارتباط بيرسون بين النصفين	معامل الثبات بعد التصحيح بمعادلة سبيرمان التصحيحة
حق المساواة في المواقف التعليمية	٠,٥٦	٠,٤٢	٠,٥٩
حق التعبير عن الذات	٠,٧٢	٠,٤٣	٠,٦٠
حق اللعب	٠,٥٧	٠,٥٤	٠,٧٠
حق الانتماء والبيئة	٠,٦٣	٠,٤١	٠,٥٨
حق الحماية من الاخطار المادية	٠,٦٤	٠,٥٣	٠,٦٩
حق المعاملة الكريمة	٠,٦٣	٠,٥٣	٠,٦٩
الدرجة الكلية للمقياس	٠,٨٨	٠,٦٣	٠,٧٧

يتضح من الجدول (٤) أن معاملات الثبات لكل من حق التعبير عن الذات وحق الحماية من الأخطار المادية وحق المعاملة الكريمة دالة إحصائيا وفق المعيار المعتمد (٠,٦٠) فأكثر، بينما معاملات الثبات لكل من حق المساواة في المواقف التعليمية وحق اللعب وحق الانتماء للبيئة غير دالة إحصائيًا وفق المعيار المعتمد (٠,٦٠) فأكثر. إلا أن معامل ثبات الدرجة الكلية للمقياس دال إحصائيًا وفق المعيار المعتمد (٠,٦٠) فأكثر مما يدل على أن المقياس يتسم بدرجة جيدة من الثبات.

اتخذ الباحث (٣) كمحك اي متوسط فرضي وهو متوسط المقياس وذلك بمقارنته بمتوسطات استجابات أفراد العينة لمدى الحكم على ممارسة مربيات الروضة لحقوق الطفل، وقد حددت فئات الاستجابة كما هو موضح بالجدول (٥).

جدول(٥) تقدير فئات ممارسة المربيات لحقوق الطفل وفقا للمدى المقترح.

مدى المتوسط الحسابي	مستوى الممارسة
من ٤,٢١ إلى ٥	عالية جداً
من ٣,٤١ إلى ٤,٢٠	عالية
من ٢,٦١ إلى ٣,٤٠	متوسطة
من ١,٨١ إلى ٢,٦٠	بسيطة
من ١ إلى ١,٨٠	بسيطة جداً

وتم اعتماد هذا المعيار للحكم على مدى ممارسة المربيات لحقوق الطفل في الإجابة عن جميع أسئلة الدراسة.

عرض نتائج البحث ومناقشتها:

عرض نتائج السؤال الرئيس الذي ينص على: "ما مستوى ممارسة مربيات رياض الأطفال الحكومية لحقوق طفل الروضة في مدارس أمانة العاصمة؟ وللإجابة عن هذا التساؤل تم استخدام المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، والجدول (٦) يبين درجة ممارسة المربيات لحقوق الطفل.

جدول (٦) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والرتبة لدرجة ممارسة المربيات لحق الطفل

م	المجال	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ترتيب درجة الممارسة	درجة الممارسة
1	حق الطفل في المساواة	3.73	0.74	5	عالية
2	حق الطفل في التعبير عن الذات	4.21	0.69	2	عالية جدا
3	حق الطفل في اللعب	3.88	0.76	4	عالية
4	حق الطفل في الانتماء	3.41	0.78	6	عالية
٥	حق الطفل في الحماية والبيئية	3.91	0.73	3	عالية
٦	حق الطفل في المعاملة الكريمة	4.83	0.27	1	عالية جدا
-	المتوسط العام للمقياس ككل	4.04	0.49	-	عالية

يتضح من الجدول (٦) أن متوسط درجات ممارسة المربيات لحق الطفل قد بلغ (٤,٠٤) درجة، وهذا يدل على أن ممارسة المربيات لحق الطفل عالية وفق المعيار، إذ تبين أن أعلى متوسط كانت لممارسة حق الطفل في المعاملة الكريمة بمقدار(٤,٨٣) درجة، في حين جاء متوسط ممارسة حق الطفل في التعبير عن الذات (٤,٢١) درجة، بينما جاء متوسط ممارسة حق الطفل في الحماية والبيئة(٣,٩١) درجة، يليه ممارسة حق الطفل في اللعب بمتوسط (٣,٨٨) درجة، كما يليه ممارسة حق الطفل في المساواة بمتوسط (٣,٧٣). وجاء في الرتبة الاخير متوسط ممارسة حق الطفل في الانتماء (٣,٤١) درجة، ويمكن تفسير هذه النتيجة إلى أن حقوق الطفل في وقتنا الحاضر صارت من اولويات التربويين لأهمية الطفل في المجتمع كونه الاساس الذي يرتكز عليه المجتمع في نهضته وتطوره، وربما لتمتع مربية الروضة بمجموعة من الخصائص الشخصية والاجتماعية والتربوية التي تميزها عن غيرها من معلمات المراحل العمرية الأخرى لأنه يتم اختيارها بعناية بالغة من خلال مجموعة من المعايير الخاصة بالسمات والخصائص الجسمية والعقلية والاجتماعية والأخلاقية والانفعالية المناسبة لمهنة تربية الطفل، وقد تكون قد تلقت إعداداً وتدريباً تكاملياً في كليات جامعية تتولى مسؤوليات العمل التربوي في مؤسسات تربية طفل ما قبل المدرسة، وقد يكون السبب هو إلمام مربيات الرياض بأهمية وخصائص المرحلة العمرية للطفل، ومعرفتهن بالحقوق اللازمة التي

منحتها لهم الشريعة الاسلامية وكذلك اطلاعهن على حقوق الطفل المنصوص عليها في الاتفاقيات الدولية، ومنها الاتفاقية التي اصدرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة والتي دخلت حيز التنفيذ في ١٩٩٠م. وهذا يتفق مع نتائج دراسة (الشرجبي، ٢٠٠٩) والتي توصلت إلى وعي الآباء والأمهات بحقوق الطفل، ودراسة كل من (منصور، ٢٠١٣، و Kiral,Bilgen,2019) التي توصلت إلى معرفة مربيات الأطفال بهذه الحقوق، واختلفت هذه الدراسة مع دراسة كل من (خفاجي، ٢٠٠٠٩، و Hare ker،2016) والتي توصلت إلى أن المعلمين ليس لديهم وعي كاف بحقوق الطفل ودراسة(Faiz,Melike ،2017) التي توصلت إلى عدم المساواة بين الأطفال فيما يتعلق بحقوق الطفل.

عرض نتائج السؤال الفرعي الأول الذي نص على: "ما مستوى ممارسة مربيات رياض الأطفال الحكومية لحقوق الطفل في المساواة في المواقف التعلمية في مدارس أمانة العاصمة؟ وللإجابة عن هذا التساؤل تم استخدام المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، الجدول (٧) يوضح ذلك.

جدول (٧) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لدرجة ممارسة المربيات لحق الطفل في المساواة في المواقف التعليمية

م	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ترتيب درجة الممارسة	درجة الممارسة
1	أوزع انتباهي على الأطفال بالتساوي في أثناء النشاط	4.55	0.57	1	عالية جداً
2	أتنقل في أثناء النشاط من مجموعة إلى أخرى	4.52	0.60	2	عالية جداً
3	أعطي لكل طفل فرصة للتعامل المباشر مع الحاسب الآلي بشكل متساوي في الوقت.	1.93	1.59	4	متوسطة
4	أتناقش مع جميع الأطفال في ملوثات البيئة.	3.91	1.38	3	عالية
-	المتوسط العام	3.73	0.74	-	عالية

أظهرت النتائج الموضحة في الجدول (٧) أن متوسط درجات ممارسة المربيات لحق الطفل في المساواة في المواقف التعليمية بلغ (٣,٧٣) درجة، وهذا يدل على أن ممارسة المربيات لحق الطفل في المساواة في المواقف التعليمية عالية وفق المعيار المفترض، فقد تبين أن أعلى متوسط كان لتوزيع انتباه المربية للأطفال بالتساوي في أثناء النشاط بمقدار (٤,٥٥) درجة، ويليه ممارسة تنقل المربية في أثناء النشاط من مجموعة إلى أخرى بمتوسط (٤,٥٢) درجة، ثم ممارسة نقاش المربية مع جميع الأطفال في ملوثات البيئة بمتوسط (٣,٩١) درجة. وفي الرتبة الأخيرة جاء متوسط ممارسة التعامل المباشر مع الحاسب الآلي بشكل متساوي في الوقت لكل طفل (١,٩٣) درجة، ويمكن تفسير هذه النتيجة بأن دور المربية لم يعد مقتصرا على نقل المعلومات والمعارف، بل تعدى ذلك إلى تنظيم البيئة التربوية المادية والنفسية الميسرة لعملية التعليم وجعلها ممتعه وفي متناول كل طفل بما يتفق مع قدراته وحاجاته وميوله واهتماماته، وربما إلى معرفة المربيات بأهمية مرحلة الطفل العمرية ومن ثم إعداد الطفل لحياة تستشعر المسؤولية والإيجابية لتنمية شخصيته ومواهبة وقدراته العقلية، وهذا يتفق مع دراسة (منصور، ٢٠١٣) التي توصلت إلى معرفة مربيات

الأطفال في حق الطفل بالتعلم، واختلفت هذه الدراسة مع دراسة(خفاجي، ٢٠٠٩) التي توصلت إلى وجود علاقة سالبة بين حق الطفل في التعلم وحقوقه الأخرى، ودراسة (Faiz,Melike ،2017) التي توصلت إلى عدم المساواة بين الأطفال فيما يتعلق بحقوق الطفل.

عرض نتائج السؤال الفرعي الثاني الذي نص على:

"ما مستوى ممارسة مربيات رياض الأطفال الحكومية لحقوق الطفل في التعبير عن الذات في مدارس أمانة العاصمة؟ وللإجابة عن هذا التساؤل تم استخدام المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، والجدول (٨) يبين درجة ممارسة المربيات لحقوق الطفل في التعبير عن الذات.

جدول (٨) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لدرجة ممارسة المربيات لحق الطفل في التعبير عن الذات

م	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ترتيب درجة الممارسة	درجة الممارسة
٥	آخذ رأي الأطفال في الأنشطة المقدمة إليهم	3.82	1.13	5	عالية
٦	أشارك الأطفال في المحادثات الجماعية في أثناء النشاط	4.30	0.85	2	عالية جدا
٧	أستمع لرأي الأطفال في عمل نشاط ما	4.27	1.05	3	عالية
٨	أستجيب لشكوى الأطفال من عمل نشاط ما	4.04	1.11	4	عالية
٩	أشجع الطفل الخجول على التحدث	4.63	0.86	1	عالية جدا
-	المتوسط العام	4.21	0.69	-	عالية جدا

أظهرت النتائج الموضحة في الجدول (٨) أن متوسط درجات ممارسة المربيات لحق الطفل في التعبير عن الذات قد بلغ (٤,٢١) درجة، وهذا يدل على أن ممارسة المربيات لحق التعبير عن الذات عالية جدا وفق المعيار. فقد تبين أن أعلى متوسط كانت لممارسة تشجيع الطفل الخجول على التحدث (٤,٦٣) درجة، يليه ممارسة مشاركة الأطفال في المحادثات الجماعية في أثناء النشاط بمتوسط (٤,٣٠) درجة، ثم ممارسة الاستماع لرأي الأطفال في عمل نشاط ما بمتوسط (٤,٢٧) درجة، ثم يليه ممارسة الاستجابة لشكوى الأطفال من عمل نشاط ما بمتوسط (٤,٠٤) درجة، وجاء بالمرتبة الأخيرة ممارسة الأخذ برأي الأطفال في الأنشطة المقدمة بمتوسط (٣,٨٢) درجة.

ويمكن تفسير هذه النتيجة بقيام المربيات بإتاحة الفرصة للطفل بالتعبير عن رغباته من خلال قيامه بممارسة بعض الأنشطة المحببة لديه في الروضة، وربما لقيام مربيات الرياض بتطبيق الانشطة التي تساعد على تنمية مبادئ حقوق الطفل المتمثلة بأنشطة التعبير الحر، والاهتمام بآراء الأطفال في اختيار الأنشطة التي يقومون بها في الروضة وفقًا لميولهم ورغباتهم، ولإلمام المربيات بخصائص المرحلة العمرية للطفل، وأهمية أن يعبر الطفل عن ذاته ويكتسب طلاقة لغوية، وهذا بدوره يزيد من ثقة الطفل بنفسه، وتتفق نتيجة هذا السؤال مع نتائج دراسة كل من (الديري، ٢٠٠٦؛ ومنصور، ٢٠١٣) التي توصلت إلى معرفة مربيات رياض الأطفال بحق التعبير عن الذات واختلفت مع دراسة (خفاجي،٢٠٠٩) التي توصلت إلى وجود علاقة سالبة بين حق الطفل في التعبير عن ذاته وحقوقه الاخرى، ودراسة (Faiz,Melike ،2017) التي توصلت إلى عدم المساواة بين الأطفال فيما يتعلق بحقوق الطفل.

عرض نتائج السؤال الفرعي الثالث الذي نص على:

"ما مستوى ممارسة مربيات رياض الأطفال الحكومية لحقوق الطفل في اللعب في مدارس أمانة العاصمة؟ وللإجابة عن هذا التساؤل تم استخدام المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، والجدول (٩) يبين درجة ممارسة المربيات لحقوق الطفل في اللعب.

جدول (٩) يبين المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لدرجة ممارسة المربيات لحق الطفل في اللعب.

م	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ترتيب درجة الممارسة	درجة الممارسة
١٠	أشارك الأطفال في الألعاب الرياضية الفردية والجماعية	4.39	0.93	1	عالية جدا
١١	أشجع الأطفال على اللعب بالماء والرمل	3.23	1.45	4	متوسطة
١٢	أشجع الأطفال على البحث والاستكشاف في البيئة المحيطة بالطفل	3.73	1.14	3	عالية
١٣	أهتم بالنشاط الحركي للطفل خارج حجرة النشاط	4.16	1.02	2	عالية
-	المتوسط العام	3.88	0.76	-	عالية

يتضح من الجدول (٩) أن متوسط درجات ممارسة المربيات لحق الطفل في اللعب قد بلغ (٣,٨٨) درجة، وهذا يدل على أن ممارسة المربيات لحق اللعب عالية وفق المعيار. فقد تبين أن أعلى متوسط كان لممارسة مشاركة الأطفال في الألعاب الرياضية الفردية والجماعية (٤,٣٩) درجة. يليه ممارسة الاهتمام بالنشاط الحركي للطفل خارج حجرة النشاط بمتوسط (٤,١٦) درجة. ثم يليه ممارسة تشجيع الأطفال على البحث والاستكشاف في البيئة المحيطة بالطفل بمتوسط (٣,٧٣) درجة. و جاء بالمرتبة الأخيرة ممارسة تشجيع الأطفال على اللعب بالماء والرمل بمتوسط (٣,٢٣) درجة، ويمكن تفسير هذه النتيجة بمعرفة مربيات الروضة بحاجات ومتطلبات مرحلة الطفولة منها اللعب الذي يجد الطفل فيه الكثير من الإثارة والتشويق والمتعة كونه لا يمل منه، وهذا يتفق مع نتائج دراسة كل من (الديري، ٢٠٠٦؛ ومنصور، ٢٠١٣) التي توصلت إلى معرفة مربيات رياض الأطفال بحق الطفل باللعب، واختلفت هذه الدراسة مع دراسة(خفاجي،٢٠٠٩) التي توصلت إلى وجود علاقة سالبة بين حق الطفل باللعب وحقوقه الأخرى، ودراسة (Faiz,Melike ،2017) التي توصلت إلى عدم المساواة بين الأطفال فيما يتعلق بحقوق الطفل.

عرض نتائج السؤال الفرعي الرابع الذي نص على:

"ما مستوى ممارسة مربيات رياض الأطفال الحكومية لحقوق الطفل في الانتماء إلى البيئة في مدارس أمانة العاصمة؟ وللإجابة عن هذا التساؤل تم استخدام المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، والجدول (١٠) يبين درجة ممارسة المربيات لحقوق الطفل في الانتماء إلى البيئة.

جدول (١٠) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لدرجة ممارسة المربيات لحق الطفل في الانتماء للبيئة

م	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ترتيب درجة الممارسة	درجة الممارسة
١٤	أناقش الأطفال حول علاقة الإنسان بالحيوان	4.21	1.02	2	عالية جداً
١٥	أحفز الأطفال على حب الوطن من خلال ممارسات سلوكية إيجابية مثل: الصداقة-الأمانة-التعاون-حب الآخرين.	4.64	0.59	1	عالية جداً
١٦	أشارك الأطفال في عمل رحلات إلى الأماكن الأثرية مثل: مدينة صنعاء القديمة.	1.98	1.30	5	بسيطة
١٧	أصطحب الأطفال في زيارات خارج الروضة لمشاهدة الطبيعة.	2.55	1.58	4	بسيطة
١٨	أشجع الأطفال على القيام بري الزرع.	3.66	1.39	3	عالية
-	المتوسط العام	٣,٤١	٠,٧٨	-	عالية

أظهرت النتائج الموضحة في الجدول (١٠) أن متوسط درجات ممارسة المربيات لحق الطفل في الانتماء والبيئة قد بلغ (٣,٤١) وهذا يدل على أن ممارسة المربيات لحق الانتماء للبيئة عالية وفق المعيار. فقد تبين أن أعلى متوسط كان لممارسة تحفيز الأطفال على حب الوطن من خلال ممارسات سلوكية إيجابية مثل الصداقة والأمانة والتعاون وحب الاخرين(٤,٦٤) درجة. يليه ممارسة مناقشة الأطفال حول علاقة الأنسان بالحيوان بمتوسط (٤,٢١) درجة. ثم يليه ممارسة تشجيع الأطفال على القيام بري الزرع بمتوسط (٣,٦٦) درجة. يليه ممارسة اصطحاب الأطفال في زيارات خارج الروضة لمشاهدة الطبيعة بمتوسط (٢,٥٥) درجة، جاء بالرتبة الأخيرة ممارسة مشاركة الأطفال في عمل رحلات إلى الأماكن الأثرية مثل زيارة مدينة صنعاء القديمة بمتوسط (١,٩٨) درجة، ويمكن تفسير هذه النتيجة بقيام مربيات الرياض بأنشطة تنمي المفاهيم البيئية وتكسب الطفل السلوك المرغوب تجاه البيئة، وربما إلى معرفة مربيات الرياض بأهمية الرحلات في هذه المرحلة كون الطفل كائناً اجتماعياً يسعى إلى إقامة علاقات صداقة قائمة على التعاون والمشاركة والتفاعل مع الأخرين وحب الاستطلاع كونها من خصائص هذه المرحلة والتي تكسبه مزيداً من الخبرات والمهارات، وهذا يتفق مع نتائج دراسة (الديري، ٢٠٠٦) التي توصلت إلى معرفة مربيات رياض الأطفال بحق الطفل بالانتماء إلى البيئة، واختلفت هذه الدراسة مع دراسة(خفاجي،٢٠٠٩) التي توصلت إلى وجود علاقة سالبة بين حق الطفل بالانتماء للبيئة وحقوقه الأخرى، ودراسة (Faiz,Melike ،2017) التي توصلت إلى عدم المساواة بين الأطفال فيما يتعلق بحقوق الطفل.

عرض نتائج السؤال الفرعي الخامس الذي نص على:

"ما مستوى ممارسة مربيات رياض الأطفال الحكومية لحقوق الطفل في الحماية من الأخطار المادية في أمانة العاصمة؟ وللإجابة عن هذا التساؤل تم استخدام المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، والجدول (١١) يبين درجة ممارسة المربيات لحقوق الطفل في الحماية من الأخطار المادية.

جدول (١١) يبين المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لدرجة ممارسة المربيات لحق الطفل في الحماية من الأخطار المادية

م	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ترتيب درجة الممارسة	درجة الممارسة
١٩	أقدم للأطفال إرشادات خاصة بالصحة العامة والنظافة الشخصية	4.79	0.49	1	عالية جداً
٢٠	أقدم للأطفال إرشادات في التعامل مع الكوارث الطبيعية مثل: السيول والحرائق.	3.05	1.41	4	متوسطة
٢١	أوضح للأطفال كيفية التعامل الآمن مع الخامات والأدوات مثل: الخرز- المقصات.	4.20	1.17	3	عالية
٢٢	أعرف الأطفال بكيفية استخدام صندوق الإسعافات الأولية.	2.88	1.55	5	متوسطة
٢٣	أنبه الأطفال على خطورة تناول الطعام المكشوف.	4.66	0.79	2	عالية جدا
-	المتوسط العام	3.91	0.73	-	عالية

أظهرت النتائج الموضحة في الجدول (١١) أن متوسط درجات ممارسة المربيات لحق الطفل في الحماية من الأخطار المادية قد بلغ (٣,٩١)، وهذا يدل على أن ممارسة المربيات لحق الحماية من الأخطار المادية عالية وفق المعيار، فقد تبين أن أعلى متوسط كانت لممارسة تقديم الارشادات الخاصة بالصحة العامة والنظافة الشخصية (٤,٧٩) درجة، يليه ممارسة تنبيه الأطفال لخطورة تناول الطعام المكشوف بمتوسط (٤,٦٦) درجة، ثم يليه ممارسة توضيح كيفية التعامل الآمن مع الخامات والأدوات مثل المخرز والمقصات بمتوسط (٤,٢٠) درجة. و يليه ممارسة تقديم إرشادات التعامل مع الكوارث الطبيعية للأطفال مثل السيول والحرائق بمتوسط (٣,٠٥) درجة، وبالأخير ممارسة تعريف الأطفال كيفية استخدام صندوق الإسعافات الأولية بمتوسط (٢,٨٨) درجة، ويمكن تفسير هذه النتيجة بتزويد مربيات رياض الأطفال بمهارات مختلفة تساعدهم على تكامل شخصياتهم، وإبراز ميولهم الذاتية وربطها بحقوقهم وبما يجنبهم الإهمال وإساءة معاملتهم ويحقق لهم النمو السوي في جميع الجوانب، وربما يعزى هذا إلى وعي مربيات الرياض بالأخطار التي يمكن أن يتعرض لها الطفل من إساءة بدنية أو عقلية أو ما قد يلاقيه من إهمال واستغلال يمكن أن يكون ضاراً بصحته أو نموه العقلي أو البدني أو النفسي والاجتماعي وتجنيبهم كل ما يهدد أمنهم وسلامتهم كون الأمن من الحاجات الأساسية وفقًا لهرم ما سلو، وهذا يتفق مع نتائج دراسة كل من(الديري، ٢٠٠٦؛ ومنصور، ٢٠١٣) التي توصلت إلى معرفة مربيات رياض الأطفال بحق الطفل في الأمن والأمان، واختلفت هذه الدراسة مع دراسة(خفاجي،٢٠٠٩) التي توصلت إلى وجود علاقة سالبة بين حق الطفل في الأمن والأمان وحقوقه الأخرى، ودراسة (Faiz,Melike ،2017) التي توصلت إلى عدم المساواة بين الأطفال فيما يتعلق بحقوق الطفل.

عرض نتائج السؤال الفرعي السادس الذي نص على:

"ما مستوى ممارسة مربيات رياض الأطفال الحكومية لحقوق الطفل في المعاملة الكريمة في مدارس أمانة العاصمة؟ وللإجابة عن هذا التساؤل تم استخدام المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، والجدول (١٢) يبين درجة ممارسة المربيات لحقوق الطفل في المعاملة الكريمة.

جدول (١٢) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لدرجة ممارسة المربيات لحق الطفل في المعاملة الكريمة

م	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ترتيب درجة الممارسة	درجة الممارسة
٢٤	أعامل جميع الأطفال معاملة حسنة	4.86	0.40	3	عالية جداً
٢٥	أوجه للأطفال كلمات تدل على الاحترام، مثل: من فضلك- لو سمحت.	4.84	0.42	4	عالية جداً
٢٦	أتقبل جميع الأطفال.	4.77	0.69	5	عالية جداً
٢٧	أحكي قصصاً للأطفال تحث على أهمية الاحترام المتبادل بينهم وبين الآخرين.	4.70	0.50	6	عالية جداً
٢٨	أنادي كل طفل باسمه عند مخاطبته	4.88	0.33	2	عالية جداً
٢٩	أسلم على الأطفال وإلقي التحية عليهم.	4.93	0.26	1	عالية جداً
-	المتوسط العام	4.83	0.27	-	عالية جداً

أظهرت النتائج الموضحة في الجدول (١٢) أن متوسط درجات ممارسة المربيات لحق الطفل في المعاملة الكريمة قد بلغ (٤,٨٣)، وهذا يدل على أن ممارسة المربيات لحق المعاملة الكريمة عالية جدا وفق المعيار. فقد تبين أن أعلى متوسط كانت لممارسة التسليم على الأطفال وإلقاء التحية عليهم بمقدار (٤,٩٣) درجة، يليه ممارسة مناداة كل طفل باسمه عند مخاطبته بمتوسط (٤,٨٨) درجة. ثم يليه ممارسة التعامل مع جميع الأطفال معاملة حسنة بمتوسط (٤,٨٦) درجة، يليه ممارسة توجيه كلمات تدل على الاحترام مثل من فضلك ولو سمحت بمتوسط(٤,٨٤) درجة. ويليه ممارسة تقبل جميع الأطفال بمتوسط (٤,٧٧.) وجاء بالرتبة الأخيرة ممارسة حكي القصص تحت أهمية الاحترام المتبادل بينهم وبين الآخرين بمتوسط (٤,٧٠) درجة، ويمكن تفسير هذه النتيجة بمعرفة مربيات الرياض بطرائق وأساليب التعامل مع الأطفال وفقًا لخصائصهم العمرية بما يساعد على تعديل سلوكهم وتنمية مهارتهم واعداد شخصيتهم من الناحية الاجتماعية والاخلاقية النفسية، وهذا يتفق مع نتائج دراسة كل من (الديري، ٢٠٠٦؛ ومنصور، ٢٠١٣) التي توصلت إلى معرفة مربيات رياض الأطفال بحق الطفل بالمعاملة الكريمة، واختلفت هذه الدراسة مع دراسة(خفاجي،٢٠٠٩) التي توصلت إلى وجود علاقة سالبة بين حق الطفل في المعاملة الكريمة وحقوقه الأخرى، ودراسة(Faiz,Melike ،2017) التي توصلت إلى عدم المساواة بين الأطفال فيما يتعلق بحقوق الطفل.

التوصيات:

١- على وزارة التربية والتعليم الحفاظ على المستوى الذي وصلت اليه المربيات في ممارسة حقوق الطفل من خلال الندوات والتكريم المناسب تشجيعا لهن.

٢- اعتماد تعليم رياض الأطفال ضمن السلم التعليمي الرسمي كون التعليم حقاً كفله دستور الجمهورية اليمنية للجميع.

المقترحات:

يقترح الباحث إجراء الدراسات الآتية:

١- مدى ممارسات مربيات رياض الأطفال لحقوق الطفل في المدارس الاهلية والحكومية في كل من (تعز، أب، عدن) في الجمهورية اليمنية.

٢- فاعلية برنامج لتنمية الوعي بحقوق الطفل لدى مربيات رياض الأطفال الحكومية بمدينة تعز.

المراجع:

- إبراهيم، انتصار محمد علي .(٢٠٠١). "تصور مقترح لتطوير برامج إعداد معلمات رياض الأطفال في مصر على ضوء المستجدات التربوية في مجال تربية الطفل (دارسة ميدانية)". **مجلة كلية التربية**، جامعة المنصورة،١(٤٧)، ص١٠١-١٦٤.
- اتفاقية حقوق الطفل.(٢٠٠٥). مركز المعلومات والتأهيل لحقوق الأنسان، تعز.
- اتفاقية حقوق الطفل، ١٩٨٩.
- البطانية، رافع شفيق.(٢٠٠٧).**الارهاب وحقوق الانسان وأثرها على التنمية، مؤتمر "التنمية البشرية والأمن في عالم متغير"**، جامعة الطفلية التقنية، الأردن.
- بوادي، حسين المحمدي .(٢٠٠٥). **حقوق الطفل بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي**. ط١، دار الفكر الجامعي. الإسكندرية.
- تقرير اليونيسف.(٢٠٠٦). "**وضع الأطفال في العالم المقصيين والمحجوبين**".
- جادوا، أميمه منير.(٢٠٠٢). "المضمون التربوي لمفهوم حقوق الطفل في الثقافة الشعبية". البحث التربوي مجلة علمية، ١(٢)، ص٣٤٣-٣٩٢.
- الحميدي، أحمد.(٢٠٠٨). **الطفل الحديث اتفاقية حقوق الطفل في الشريعة الإسلامية والمواثيق الدولية والقانون اليمني**. المنظمة الوطنية لتنمية المجتمع NODS YEMEN والمنظمة السويدية لرعاية الطفولة.
- خفاجي، رباب رشاد .(٢٠٠٩). "حقوق طفل الروضة وعلاقتها ببعض سماتهم الشخصية"، رسالة ماجستير غير منشورة. معهد الدراسات العليا للطفولة، جامعة عين شمس، القاهرة.
- الخفاف، إيمان عباس .(٢٠١٣)."وعي أطفال الرياض ببعض اتفاقية حقوق الطفل". الكتاب السنوي لمركز أبحاث الطفولة والأمومة، ٨ (١).
- خليل، نجاة محمد .(٢٠٠٧). "**واقع الأطفال في مؤسسة الرعاية الاجتماعية في المجتمع اليمني**"، مؤتمر الطفولة الثالث، تعز.

- الديري، انس سعيد الدين .(٢٠٠٦). "حقوق الطفل في مناهج رياض الأطفال في جمهورية مصر العربية (دراسة تقويمية)". رسالة ماجستير غير منشورة. قسم رياض الأطفال والتعليم الابتدائي، معهد الدراسات التربوية، جامعة القاهرة.
- زهران، حامد عبدالسلام .(١٩٩٥)."**علم نفس النمو الطفولة والمراهقة**، عالم الكتب، القاهرة.
- السنهوري، أحمد محمد .(٢٠٠٥). **منهج الممارسات العامة للخدمة الاجتماعية لتحقيق العدالة الاجتماعية من خلال مقاومة الاضطهاد وضمان حقوق الإنسان**. دار النهضة العربية: القاهرة.
- سويد، محمد نور.(١٩٩٤)."**منهج التربية البنيوية للطفل**"، مؤسسة الريان للطباعة والنشر"، بيروت.
- الشرجبي، نبيلة عبد الكريم .(٢٠٠٩). "الوعي بحقوق الأطفال اليمنيين من وجهة نظر آبائهم في مدينة تعز" . "**مؤتمر الطفولة الوطني الرابع مركز التأهيل والتطوير التربوي**"، جامعة تعز.
- الطروانة، مخلد .(٢٠٠٣). "حقوق الطفل في ضوء القانون الدولي والشريعة الإسلامية والتشريعات الاردنية"، **مجلة الحقوق**، العدد(٢) تصدر عن مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت، الكويت.
- عبد الله، سمر خليل محمود .(٢٠٠٣). "حقوق الطفل في الإسلام والاتفاقيات الدولية (دراسة مقارنة)". جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين.
- العريقي، نجوى دائل.(٢٠٠٧)."**عمالة الأطفال**"، مؤتمر الطفولة الثالث، تعز.
- علي، عبد الحميد .(٢٠٠٩).**العنف ضد الأطفال**. ط١، مؤسسة طيبة: القاهرة.
- العيسوي، عبد الرحمن .(١٩٩٣). **مشكلات الطفولة والمراهقة**. دار العلوم العربية: بيروت.
- فارع، مانع عبد الله غالب .(٢٠١٠)."فعالية التدريب التوكيدي في تنمية وعي الأطفال المعاقين حركيا ببعض حقوقهم في امانة العاصمة"، رسالة ماجستير غير منشورة. قسم الإرشاد النفسي، كلية التربية، جامعة تعز.
- مجيد، فرات أمين .(٢٠١٣). "حقوق الطفل في الإسلام". الكتاب السنوي لمركز أبحاث الطفولة والأمومة، ٨(١).
- المخلافي، صادق عبده سيف والصنعاني، عبده سعيد.(٢٠٠٩)."مربيات رياض الأطفال في محافظة تعز(دراسة ميدانية)". "**مؤتمر الطفولة الوطني: الرابع** مركز التأهيل والتطوير التربوي"، جامعة تعز.
- مرتضى، سلوى.(٢٠٠١). "المكانة الاجتماعية لمعلمة الروضة". **مجلة الطفولة العربية**، ٢(٨). ص
- المرسومي، ليلي يوسف كريم. (٢٠١٣). "الوعي بحقوق الأطفال من وجهة نظر الآباء ومربيات الروضة بمدينة بغداد". قسم رياض الأطفال، كلية التربية الأساسية، جامعة المستنصرية.
- المعجم الوسيط في اللغة العربية، **مجمع اللغة العربية**.(ب. ت).
- مناع، هيثم .(٢٠٠٦). **حقوق الطفل الوثائق الإقليمية والدولية والأساسية**. ط١، مركز الراية للتنمية الفكرية: دمشق.

- منصور، ياسمين منصور راشوان. (٢٠١٣). "الممارسات التربوية السائدة في الروضة والمرتبطة بحقوق الطفل ودورها في تحقيق المعايير القومية"، رسالة ماجستير، قسم رياض الأطفال والتعليم الابتدائي، معهد الدراسات التربوية، جامعة القاهرة.
- هلادي، حاتم بابكر.(٢٠٠١)."**حقوق الطفل وأشكال سوء معاملتهم واستغلالهم**"، مركز الدراسات والبحوث، ط١، الرياض.
- وزارة التربية والتعليم.(٢٠٠٩). **(دليل المدرب) الأساليب التربوية البديلة للعقاب ضد الأطفال في المدرسة**. منظمة اليونيسيف. صنعاء: اليمن.
- Faiz, Melike and Selman Tunay Kamer,(2017), "Prospective Teachers Opinions Concerning Childrens Rights" **Journal of Education and Learning**, 6(3). Canadiam Center of Science and Education, Kastamonu, Turkey.
- Hare ker, Erdem and Meryem Giilhan.(2016).s: A Comparative Education" **.Journal of Education and Learning**, 6(2). Canadian Center of Science and Educatian, Kirikkale, Turkey.
- Kiral, Bilgen (2019)."The Investig atiam of the Attiudes of Preservice Teachers Regarding the Rights of the Child" **Journal of Educatian (2) training Studies,** 7(2), Redfame Publishing, Aydin, Tuekey.